mroftalp htehaB ni knil muideM

الدرس 93 / شرح سنن أبي داود / كتاب الصلاة / من :)باب كيف يضع ركبتيه قبل يديه(/ للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا قال ابو داوود رحمه الله تعالى باب كيف يضع ركبتيه قبل يديه - 00:00:00

حدثنا الحسن بن علي وحسين بن عيسى كلاهما قال حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا شريك عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل بن حجر قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم اذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه واذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه - 00:00:17

قال حدثنا محمد بن معمر قال حدثنا حجاج بن من هل قال حدثنا همام؟ قال حدثنا محمد ابن جحادثة عن عبدالجبار ابن وائل عن ابيه رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:39

فذكر حديث الصلاة قال فلما سجد وقعتا ركبتاه الى الارض قبل ان تقعا كفاه قال همام وحدثني شقيق قال حدثني عاصم ابن كليب عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذا. وفي حديث احدهما - 00:00:53

اكبر علم انه في حديث محمد ابن جحاده قال واذا نهض نهض على ركبتيه واعتمد على فخذه. قال حدثنا سعيد ابن منصور قال حدثنا عبد العزيز ابن محمد قال حدثني محمد ابن عبد الله ابن حسن عن ابي الزناد عن الارج عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال - 00:01:12

رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبتيه. قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن عن محمد بن عبدالله بن حسن عن ابي الجناد عن الاعرجان ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:01:32

يعمد احدكم في صلاته فيبرك كما يبرك الجمل. باب النهوض باب النهوض في الفرض. حدثنا مسدد قال اسماعيل يعني ابن ابراهيم عن ايوب عن ابي قلابة قال جاءنا ابو سليمان ما لك بن الحويرثي رضي الله عنه الى مسجدنا هذا فقال والله اني لاصلي - 00:01:53

اي وما اريد الصلاة ولكني اريد ان اريكم كيف رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي؟ قال قلت لابي قلابة كيف صلى؟ قال مثل صلاة شيخنا هذا يعني عمرو بن سلمة امامهم. وذكر انه كان اذا رفع رأسه من السجدة الآخرة في الركعة الأولى قعد ثم قال - 00:02:13

حدثنا زياد ابن ايوب قال حدثنا اسماعيل عن ايوب عن ابي قلابة قال جاءنا ابو سليمان ما لك بن الحويرتي الى مسجدنا فقال والله اني لاصلي وما اريد الصلاة. ولكني اريد ان اريكم كيف رأيت رسول الله صلى الله - 00:02:33

عليه وسلم يصلي قال فقعد في الركعة الاولى حين رفع رأسه من السجدة الاخرة. حدثنا مسدد قال حدثنا هشيم عن خالد عن ابي قلابة عن مالك بن الحوير رضي الله عنه انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي قاعدا باب - 00:02:50

الاقعاء بين السجدتين. حدثنا يحيى بن معين. قال حدثنا حجاج بن محمد. عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع طاووسا يقول قلنا لابن عباس في الايقاع على القدمين في السجود فقال هي السنة. قال قلنا انا لنراه جفاء بالرجل. فقال ابن - 00:03:10

هي سنة نبيك صلى الله عليه وسلم باب ما يقول اذا رفع رأسه من الركوع. حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا عبد الله بن نمير وابو

معاوية ووكيع ومحمد بن - 00:03:30
عبيد كلهم عن الاعمش عن عبيد بن الحسن قال سمعت عبدالله بن ابي اوفى يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع رأسه من الركوع يقول سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد ملء السماوات وملء الارض وملء ما شئت من شيء - 00:03:44
من بعد قال ابو داوود قال سفيان الثوري وشعبة ابن الحجاج عن عبيد ابي الحسن هذا الحديث ليس فيه بعد الركوع قال سفيان لقينا الشيخ عبيدا ابا الحسن بعد فلم يقل فيه بعد الركوع قال ابو داوود ورواه شعبة عن ابي عصمت عن الاعمش عن عبيد قال بعد الركوع - 00:04:05
حدثنا مؤمل بن الفضل الحران قال حدثنا الوليد حاء وحدثنا محمود بن خالد قال حدثنا ابو ابو قال وحدثنا ابن الصرح قال حدثنا بشر ابن بكر حاء. قال وحدثنا محمد بن مصعب. قال حدثنا عبد الله بن يوسف - 00:04:26
كلهم عن سعيد بن عبدالعزيز عن عطية بن قيس عن قزعة بن يحيى عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان كان يقول حين يقول سمع الله لمن حمده - 00:04:46
اللهم ربنا لك الحمد ملء السماء. قال مؤمل ملء السماوات وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد من شيء بعد اهل الثناء ايها المجد احق ما قال العبد وكلنا لك عبد لا مانع لما اعطيت زاد محمود ولا معطي لما منعت ثم اتفقوا ولا ينفع - 00:05:00
وذا الجد منك الجد. قال بشر ربنا لك الحمد. لم يقل اللهم لم يقل محمود اللهم قال ربنا ولك الحمد عن عبدالله بن مسلمة عن مالك عن سمية عن ابي صالح السماني عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام سمع - 00:05:20
الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد فانه من وافق من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه حدثنا بشر ابن عمار قال حدثنا عن مطرف عن عامل قال لا يقول القوم خلف الامام سمع الله لمن حمده. ولكن يقولون ربنا لك - 00:05:40
الحمد باب الدعاء بين السجدتين حدثنا محمد بن مسعود قال حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنا كامل ابو العلاء قال حدث اني حبيب ابن ابي ثابت عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول - 00:06:03
وبين السجدتين اللهم اغفر لي وارحمني وعافني واهدني وارزقني باب رفع النساء اذا كن مع الامام رؤوسهن نمي السجدة حدثنا محمد بن المتوكل العسقلاني قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن عبد الله ابن مسلم اخي الزهري عن مولى لاسماء ابنة ابي بكر - 00:06:23
اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان منكن يؤمن بالله واليوم الاخر فلا ان ترفع رأسها حتى يرفع الرجال رؤوسهم. كراهية ان يرين من عورات الرجال. باب طول القيام من الركوع - 00:06:45
وبين السجدتين حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن الحكم عن ابن ابي ليلى عن البراء رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان سجوده وركوعه وما بين السجدتين قريبا من السواب. حدثنا موسى ابن اسماعيل قال - 00:07:05
حمال قال اخبرنا ثابت وحميد كلاهما عن انس بن مالك قال ما صليت خلف رجل اوجز صلاة من رسول الله صلى الله عليه وسلم في تمام وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال سمع الله لمن حمده قام حتى - 00:07:25
قول قد اوهم ثم يكبر ويسجد وكان يقعد بين السجدتين حتى نقول قد اوهم. حدثنا مسدد وابوك عامل دخل حديث احدهما في الاخر كلاهما قال حدثنا ابو عوانة عن هلال ابن ابي حميد عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن البراء ابن عازب - 00:07:45
الله عنه قال رمقت محمدا صلى الله عليه وسلم. وقال ابو كامل رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة فوجدت قياما كركعته وسجدته واعتداله في الركعة كسجدته وجلسته بين السجدتين وسجدته ما بين - 00:08:05
التسليم والانصاف. قريبا من السواء. قال ابو داوود قال مسدد. فركعته واعتداله بين الركعتين فسجدته فجلسته بين السجدتين فسجدته فجلسته بين التسليم والانصراف قريبا من السواء. باب صلاة من لا يقيم صلبه - 00:08:26
الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. قال ابو داوود رحمه الله تعالى باب كيف يضع ركبتيه قبل يديه اي الاحياء الواردة والدالة على ان المصلي اذا هوى الى السجود - 00:08:46

انه يبدأ بركبتيه قبل يديه وفي هذا المعنى احاديث ذكر هنا حديثين حديث شريك عن عاص بن كليب عن ابيه عن وائل ابن حجر وجاء ايضا عن عبدالجبار بن وائل عن ابيه - 00:09:04

وجاء ايضا عن انس ابن مالك رضي الله تعالى عنه وعن غيره ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سجد وظع ركبتيه قبل يديه ووضعه للركبتين قبل اليدين ورد هناك احيه مرفوعة وموقوفة - 00:09:25

واحسن ما في هذا واصح ما فيه ما جاء عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه كما ذكر ذلك ابن ابي شيبة في مصنفه من حديث ابراهيم عن اسود - 00:09:45

عن عمر رضي الله تعالى عنه انه كان يضع ركبتيه قبل يديه وهذا اعلى واجود واصحنا في هذا الباب في مسألة باي شيء يبدأ المصلي عند هويه لسجوده هذا اعلى ما في الباب وهو اصحه واصوبه - 00:09:57

وجاء ايضا احاديث وجاء ايضا احاديث اخرى تدل على انه يضع يديه قبل ركبتيه وهو حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبتيه - 00:10:16

وهذا ايضا اسناده ضعيف ولا يصح وخلاصة القول في هذه الاحاديث نقول لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب حديث اي في ما يبدأ به المصلي اذا هوى الى سجوده لم يصح عن النبي وسلم في هذا الباب حديث - 00:10:36

وانما صح في هذا الباب اثرا اثر للعمر واثر عن ابنه وعمر كان يقدم ركبتيه على يديه وابن عمر كان يقدم يديه عن ركبتيه وعليه ما اختلف الفقهاء فذهب جماهير الفقهاء الى انه يضع ركبتيه قبل يديه - 00:10:53

وعدوا وظع اليدين قبل ركعتين انه من مكروهات الصلاة بل ذكر اه الامام احمد من الصفات تكره في الصلاة ان يعتمد على يديه في صلاته هو حديث رواه ابو داوود عن ابن عمر باسناد صحيح - 00:11:18

وفيه من الجلسات التي ان يعتمد على يديه في صلاته وهي ليست كما يعني اخذ من هذا الحديث انه يقدم يديه وانما فيه اذا صلى فلا يضع يده يتكئ عليها فان هذا مما يكره - 00:11:40

يمنع منه المصلي لكن يبقى ان العمدة في هذا الباب هو حديث عمر. وفيه انه كان يضع ركبتيه قبل يديه وعمر امام وهدى وقد امرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان نقتدي به. اقتدوا بالذي من بعده ابو بكر وعمر - 00:11:56

فامر بالاقتداء بهما ويقدم عمر على ابنه قد العمر على ابنه عمر كان يظع ركبتين وابن عمر كان يظع اليدين. وعلى كل حال ان قدم يديه على ركبتيه فلا حرج - 00:12:14

ويقدم ركبتي على يديه فهو الافظل الاكمل والاصح على ان نقول ان السنة والافضل ان يقدم ركبتيه على يديه حديث شريك عن العاصمة وحي ضعيف تفرد بهذا شريك ابن عبد الله النخعي - 00:12:28

وقد روي هذا الحديث عن وائل من طرق كثيرة رواه عبد الله بن ادريس وسفيان ورواه غيرهم ولم يذكر احد منهم هذه الزيادة ورواه ايضا علقة بن وائل عن ابيه ولم يذكر هذه الزيادة - 00:12:43

وانما ذكر عبدالجبار بن وائل وهو لم يسمع لابيه وذكر شريك وهو سيء الحفظ. والحديث جاء من طرق كثيرة عن وائل ابن حجر في صحيح مسلم وفي السنن وليس فيه هذه الزيادة الا في قول شريك وقول - 00:12:58

وفي حديث عبد الجبار عن ابيه وكلاهما ضعيف واما حديث سعيد بن منصور عبدالله بن الحسن عن ابي هريرة فقد اعل البخاري هذا الخبر بقوله ان محمدا الامام الحسن ليس بصاحب حديث - 00:13:16

وانما هو صاحب قتال وليس له الا هذا الحديث فمثله لا يحتج به وان كان هناك من وثقه واحتج به لا قال البخاري لا يتابع عليه وقال ايضا لا ادري سمع من ابي الجدم لا - 00:13:33

فهو متفرد بهذا الخبر وايضا لا يعرف سماعه فعلى هذا نقول هذا الخبر ايضا منكر لتفرد محمد بن عبد الله بن الحسن به وابو الزناد له اصحاب كثر لم يروي هذا الخبر غيره. فعلى هذا الاقويح الضعيف - 00:13:52

وعلى هذا اه نقول حديث عبد العزيز عن عبيد الله عن نايف بن عمر ان ابن عمر كان يضع يديه قبل ركبتيه جاء موقوفا ومرفوعا. اما

المرفوع فليس بصحيح قال ابو داوود روى عبدالعزيز محمد عن عبيد الله حديث منكرة - 00:14:19
وهذا من اوهامه في رفعه ان جاء مرفوعا من طريق عن عبيد الله عن نافع ابن عمر وجاء موقوفا والصحيح انه من فعل ابن عمر لا من فعل النبي صلى الله عليه وسلم - 00:14:39
وقد ذهب الى وضع اليدين قبل قبل الركبتين الاوزاعي ومالك واحمد في رواية وذهب الجمهور الى انه يضع ركبتيه قبل يديه وهو الصحيح قال حدثنا قتيبة ابن سعيد حدثنا عبد الله بن نافع عن محمد بن عبد الله بن حسن عبد الزاني عن ابي هريرة - 00:14:52
قال يعبد احدكم في صلاته فيبرق كما يبرق الجمل ايضا هذا الحديث اعل من جهة متنه واضطراب متنه فمرة يروى وليضع ركبتيه قبل يديه ومرته يروى وليضع يديه قبل ركبتيه ومرة آآ يعني اختلف - 00:15:13
في مسألة اين ركبتي البعير واين يديه البعير يداف هي التي تقع قبل آآ قبل آآ قبل قدميه. لان اليدين هي تكون قاربة للصدر فاذا اراد ان يهوي البعير هوى اول ما يهوي - 00:15:28
بيديه ثم يضع بعد ذلك قدميه ثم يضع بذلك قدميه لكن مما يشكل ان البعيد عندما يهوي يبدأ بركبتيه ركبتي التي هي في يده فله اربع ركبتي ركبتان في اليد وركبتان ركبتان في اليدين وركبتان في القدمين - 00:15:47
لكن لا يمكن يقاس على البعير لان البعير اصلا آآ يداه ثابتة على الارض بخلاف الانسان فانه يهوي يهوي بيديه وعلى هذا نقول حيث هذا منكر من جهة متنه ومنكر ايضا من جهة - 00:16:05
اسناده ثم قال باب النهوض في الفرد اي في الفرد في الصلاة وهي ما كان وترا من صلاته في الركعة الاولى او في الركعة الثالثة كيف ينهض اذا اراد ان - 00:16:21
هو وذكر في هذا الباب حديث مسدد قال حديث اسماعيل ابن ابراهيم ابن علي عن ايوب عن ابي قلابة قال جاءنا ابو سليمان مالك بن حويرث الى مسجدنا هذا فقال والله اني لا اصلي وما اريد الصلاة ولكني اريد ان اريكم كيف رأيت لم يصلي - 00:16:32
يقول ابو قلابة قال مثل صلى مثل شيخنا هذا الجرمي وذكر انه كان اذا رفع رأسه للسجن الاخرة في الركعة الاولى قعد ثم قام وهذي تسمى عند العلم بجلسة الاستراحة انه كان يجلس جلسة خفيفة - 00:16:50
ثم يقوم وجلس في الاستراحة جاءت في عدة احاديث جاءت في حديث المسيء صلاة وفيها علة وجاءت في حديث ابي حميد الساعدي وفيها علة وجاءت في حديث مالك الحديث وهي اصح طريق لها - 00:17:11
جهة ثلاث احاديث في حديث ابي علي في حديث ابي حميد وفي حديث ابي هريرة المسيء صلاته وفي حديث مالك من الحويلث وفي حديث حميد علة وفي حديث ابي هريرة علت وانما صحت هذه الجلسة - 00:17:25
في حديث مالك بن حويث رحمه الله تعالى وفيرا كان يجلس جلسة خفيفة ثم يقوم وقد اخذ بهذه الجلسة جمع من اهل العلم يقال ان من السنة اذا رفع رأسه من السجدة - 00:17:42
يجلس ثم ينهض وبهذا قال الشافعي رحمه الله تعالى واما اه جمهور الفقهاء فلم يروا الجلوس هذا وقالوا ان اكثر من روى حديث النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر هذه - 00:17:58
الجلسة وانما كان ينهض على صدور قدميه ما قال ذلك ما لك والاوزاعي والثوري وابو حنيفة وكيظن والمشي عند اللحم عند عند احمد انه ينهض على صدور قدميه ولا يجلس - 00:18:11
لكن نقول ثبت الجلوس ثبت الجلوس في حديث مالك ابن حنيفة قال صلوا كما رأيتموني اصلي فيكون جلس استراحة ايضا سنة فهذه الجلسة هي سنة آآ ايظا ممن قال انه يقوم على صدقته جاء ذاك عن ابن مسعود رظي الله تعالى عنه عن ابن عمر ابن عباس - 00:18:24
وابن عمامة بن ابي عياش وقال النعمان ادركت غيره صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك فقال ابو زيد تلك السنة وبه قال احمد واسحاق قال احمد اكثر الاحاديث على هذا اي على - 00:18:46
انه يقوم على صدور قدميه دون ان يجلس واحمد كان يقوم على صدور قدميه ايضا لكن نقول حيث صح الخبر فاننا نأخذ به ونقول

من السنة ان يجلس جلسة الاستراحة وهي جلسة خفيفة - 00:18:56
ثم يقوم والجمهور على انها لا مفعل لكن الصحيح انك منهم من قال لا تفعل عند الكبر واما مع النشاط ولكن الصحيح انها تفعل عند النشاط وفي الكبر لفعل النبي صلى الله عليه وسلم حيث انه قال صلوا كما رأيتموني - 00:19:14
اصلي ومساقه ايضا من طريق ايوب عن ابي قلابة بمعناه قال فقعدت الركعة الاولى اذا رفع رأسه من سجدة الاخرة. ثم ساق من طريقه شيء مع الخالع عن ابي قلابة عن المالك انه وسلم كان اذا كان يوتي من صلاته - 00:19:30
لم ينهض حتى يستوي قاعدة. اذا هذه جلسة الاستراحة وبه اخذ وبها اخذ الشافع تعالى واهل الحديث ايضا وخالف ذلك الجمهور فلم يروا مشروعيتها لكن نقول الصحيح انها مشروعة. قال باب الايقاع بين السجدتين - 00:19:46
والاقامة يسير ان يجلس على اليتيه ان يضع اليتيه على عقبيه بين السجدتين وهذا الاقعاء لا يشرع الا في هذا الموطن بين السجدتين ولا يأخذها عادة وانما يفعلها احيانا لان المحفوظ عليه وسلم من فعله الدائم انه كان يفرش - 00:20:05
وانما تورك احياء وانما اقع احيانا صلى الله عليه وسلم وهذا الايقاع ليس هو الايقاع المنهي عنه لان هناك اقعاء من هنا وهو ناهي صنع الاطعام كاقعاء الكلب واقع الكلب يغاير هذا الاقعاء وصورته - 00:20:27
انه يفضي باليتيه الى الارض وينصب ساقيه. هاي صفة ينصب الساقين ويفضي بيتي الارض. الصفة الثانية الايقاع المنهي عنه ان يخرج قدميه يمنة ويسرة ويفضي بين يديه الى الارض كما يفعل الاطفال في جلوسهم - 00:20:44
واما الايقاع الذي هو سنة فهو ان ينصب قدميه ويضع اليتيه على عقبيه هذا الذي كان يفعله آآ العبادلة ورأى النبي صلى الله عليه وسلم يفعله ابن عباس ذكره لحي بن جريج عن ابي الزبير عن جاء عن طاؤوس انه قال - 00:21:03
العباس في لقاء القدمين في السجود فقال هي السنة قال انا يراه من الجفاء؟ قال فعل ابن عباس هي سنة نبيك صلى الله عليه وسلم. هذه رواه مسلم في صحيحه وهو حديث صحيح - 00:21:21
قال بعد ذلك باب ما يقول اذا رفع رأس من ركوع لكن في اللقاء انه لا يفعله دائما لم يفعله احيانا قال حدها محمد بن عيسى حدثنا عبد الله بن اميمة وابو معاوية وكيل ومحمد ابن عبيد كلهم على اعمش عن عبيد ابن حسن قال سمعت ابن ابي اوفى يقول - 00:21:34
كازمي رفع رأسه من الركوع يقول سمع الله لمن حمده اللهم ربنا ولك الحمد ملء السماوات وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد قال ابو داوود قال سفيان وشعبة والحج وال عبيد الحسن قال هذا ليس فيه بعد الركوع - 00:21:49
قال سفيان لقينا الشاب بين الحسن بعد فلم يقل فيه بعد الركوع. اي ان هذا الحديث جاء من حديث ابن ابي اوفى عن عبيد بن الحسن كان يقول مجرد مطلقا وليس فيه تحديد بعد الركوع انه يقول - 00:22:04
سمع اللهم ربنا لك الحمد حمدا كثيرا حمدا ربنا لك الحمد ملء السماوات والارض وملئ ما شئت من شيء بعد. لكن هذا اللفظ ثبت من حديث ابن عباس وثبت في حديث ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه ان النبي كان يقول ذلك - 00:22:18
على هذا نقول من السنة من السنة ان يقول هذا الدعاء بعد رفع للركوع وقد خالف هذا بعض الفقهاء فلم يروا ان يقوله الامام ولا يقول المأموم لكن الصحيح نقول - 00:22:35
ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم فان الامام يفعله والمأموم يفعله والمفرئ المنفرد يفعله فالنبي صلى الله عليه وسلم فعله وهو الذي قال صلوا كما رأيتموني اصلي فكان يقول اللهم ربنا لك الحمد ملء السماوات وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد. جاء في حديث اهل الثناء والمجد - 00:22:50
اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لماك ينفع للجد منك الجد وسيأتي معنا قال هنا قال بعد الركوع لشعبة اؤتلف عليه فيه يقول بعد الركوع مرة يقول ليس بعد الركوع - 00:23:09
ورواه مؤمن بفضل حج الوليد وحده الامام ابن خالد ابن سراج بشر ابن ابن بكر كلهم عن سعيد ابن ابي ابن عبد العزيز عن سعيد والتانوخي عن عطية ابن قيس عن قزعة ابن يحيى عن ابي سعيد. رضي الله تعالى عنه ثم قال انه كان يقول حين يقول سمع الله لمن

حمده - 00:23:25
اللهم ربنا لك الحمد ملء اسماء اللهم رب لك الحمد ملء السماء وملء الارض وقال مؤمل ملء السماوات وملء الارض وملئ ما شئت من شيء من بعد اهل المجد احق موقع العبد وكل لك عبد. لا ما لي ما اعطيت ولا معطيات ثم اتفقوا ولا ينفع ذا الجد منك الجد. هذا الحديث - 00:23:47
رواه مسلم في صحيحه ايضا بهذا الاسناد او عين صحيح يدل على مشروعية هذا القول وان المصلي يقوله بعد رفعه من الركوع قال بشر ربنا لك الحمد ولم يقل اللهم ربنا لك الحمد - 00:24:07
وقال محمود اللهم والامر في هذا واسع لكن لا شك ان رواية من قال رب لك الحمد او هي اصح ويلقى وثبت ربنا لك الحمد ربنا لك الحمد اللهم ربنا لك الحمد ان جاءت ربنا لك الحمد - 00:24:20
ربي لك الحمد اللهم رب لك الحمد اللهم رب لك الحمد. اربع صيغ ربنا وربنا. اللهم ربنا اللهم وربنا. كلها ثابتة قال الله جاء ذلك حديث ابي هريرة مالك عن سمية بن ابي طالب ابي هريرة - 00:24:36
قالت اذا اذا قال لو سمعنا فقولوا اللهم ربنا لك الحمد فان من وافق قوله قول الملك غفر ما تقدم من ذنبه وهذا دليل على انه يقول اللهم ربنا لك الحمد - 00:24:55
وجاء ايضا انه يقول جاء ايضا بحيث مطرف عن عامر الشعبي قال لا يقل قوم خلود ولكن يقولون ربنا ولك الحمد. وبهذا قال الجمهور خلافا للشافعي فانه رأى انه يقول سمع الله لمن حمد المأموم ايضا وبه اخذ وهو قول ابن سيرين ايضا وغيره لكن لل عليه جمهور اهل العلم - 00:25:06
ان التسمية خاص بالامام وما ذكر الدارقطني في سننه ان المأموم يقول ذلك ايضا فهو حديث ليس بصحيح المحفوظ الصحيحين اذا قال الامام سمع الله لمن يقول ربنا ولك الحمد صلوا كما رأيتموني اصلي - 00:25:29
فيخرج لعمومه قول فاذا قال فقولوا فجعل قول الموم مغايرا لقول الامام وهو قول ربنا او اللهم ربنا ولك الحمد. وبهذا قال جمهور الفقهاء قال باب الدعاء بين السجدتين اي ما يقول الدعاء بين السجدتين - 00:25:47
اصح ما جاء فيه او احسن ما جاء فيه قول رب اغفر لي رب اغفر لي وايضا فيه ضعف فيه ضعف واما حديث العلاء كابل علاء عن حبيبنا الصحيح انه مرسل - 00:26:07
الصحيح بانه مرسل وليس بمتصل اللهم اغفر لي وارحمني وعافني واهدني وارزقني وايضا تفرد في كامل ابو العلا وهو ممن تكلم فيه ايضا وعلى كل حال نقول الحديث قد اعل بالارسال قد اعل بالارسال كما ذكر ذلك - 00:26:22
الامام الترمذي في سننه انه روي مرسلا متصلة والصحيح الارسال وعلى كل يقول ربي اغفر لي بحيث حذيفة الذي عند البيهقي انه كان يقول ربي اغفر لي ربي اغفر لي ربي اغفر لي - 00:26:42
وهذه الزيارة لم تأتي مسلم وانما جاء فيه انما يقول في ركوعي وسجودي. اما من السجدتين كما فليس في الصحيحين منه ليس في الصحيحين شيء فيه ومع ذلك نقول ليس في الصلاة سكوت - 00:26:58
وهذا الموطن موطن دعاء فيستغفر يدعو الله عز وجل بما شاء والقى رب اغفر لي لحديث حذيفة هو احسن نقف على باب رفع النساء اذا كن مع الرجال رؤوسهن من السجدة - 00:27:13